

اقتراح قانون مجل

تمديد سريان حكم تعليق الاجراءات القانونية المتعلقة بالمهمل الناشئة عن التغيب في سداد القروض

مادة واحدة

أولاً: تمدد اعتباراً من تاريخ 1 تموز 2020 مقاعيل نص المادة 34 من قانون الموازنة العامة رقم (6) تاريخ 3/5/2020 ويستمر سريانها والعمل بجميع أحكامها حتى تاريخ 31 كانون الأول 2020، وتطبق هذه الأحكام على جميع المهل الناشئة عن التعسر في القروض المدعومة وغير المدعومة بما في ذلك القروض الشخصية.

ثانياً: اعتباراً من تاريخ انتهاء العمل بأحكام هذا القانون تتحسب قيمة المبالغ التي تأخر سدادها وتقسم على عدد الأشهر المتبقية من مدة تسديد الفرض وتضاف قيمة ناتج القسمة إلى قيم الدفعات الشهرية المنتفق عليها أصلاً في اتفاقية الفرض.

ثالثاً: يُعمل بهذا القانون فور نشره.

جیسا

10

$$e \cdot e = o - e$$

الأسباب الموجبة

حيث أن الظروف التي أملت سن نص المادة 34 من قانون الموازنة، ما زالت قائمة، بل إن هذه الظروف تفاقمت على نحو أكبر وأكثر تعقيدا، الأمر الذي يستلزم حكماً تمديد العمل بأحكام المادة المذكورة، والتوسيع في دائرة تطبيقه، ووضع آلية إحتساب ومعالجة لسداد القروض المتعسّرة بعد انتهاء مفاعيلها.

لذلك نتقدم باقتراح القانون المرفق أملين إقراره.